

الرهد واقسامه وبما تفصيل الرهنة المطعم والمبل في المسكن والاذان وضور راي المعيشة
وسان علامه الرهد **بيان حقيقه الرهد اعلم الرهد**

في الدنيا مقام شريف من مقامات السالكين وينتظم هذا المقام من عباد الله كما في المقامات
لان ابو بله كانه كما قال السلف ترجع الى عقد وقول وعمل وكان العقول الصواب اتم مقام الحال
الذي يظهر الحال بالباطن والرائيس المتول را الحليه وان لم يكن صادا كما عجز النبي اسلامه لم يتم ما
والعلم الصواب من العلم بحري المهر والمحرى من العلم بحري المهر فالرهد الحالج كغيره من
العلم والعمل المالم الفضة بها ما بقي زهدا فهو عبارة عن انقراض الرغبه عن الشيء الى غير رغبه فكأن
عذر عن الشيء الى غير رغبه فانه عذر عن رغبته عنه وانما هو رغبته الى غير رغبته
فيه فحاله بالاضافه الى المحذور عنه فليس زهدا والاضافه الى المحذور اليه تسمى رغبه وجمعا فاذ
يستلزم على الاله من رغبه عنه ورغبه اليه وهو غير من الرغبه عنه وشرط الرغبه عن ان يكون
ايضا ورغبه اليه بوجه من الوجوه فمن رغبه اليه لم يطلوب ان ينسبه كاي شيء له كما في توارك الزراب
والحجر والمطبخ كاي شيء زهدا وانما ينبغي ترك الدرهم والدنيا في الرهد لان الزراب للمطبخ والحجر
الرغبه عن رغبه اليه ان يكون رغبه عن الرغبه عن شيء من الرغبه عن شيء من الرغبه عن شيء من الرغبه
على البيع المراد المستخرج من الرغبه فيكون حاله بالاضافه الى البيع زهدا وبما يضافه الى العون
رغبه وجمعا وذلك قاله الخالي في شروعه بتميزه بلهم معصده وكما في البيع من الرهد من معناه
يطلق البشرى بجمع البيع وصفها في يوسف بالزهدية اذ هو ان لا يتحول وجهه اليهم كما
ذالك عند محمد بن يوسف فباعوا طعاما في العوض فاذا اكل من باع الدنيا بالآخر فهو زهدا
وكيف الاخر والاداهه جاريه بجمعها من الرهد من زهدا الدنيا كما خصص اسم الرهد
يبطل الى البطلان وان كان هو ليل في وضع اللسان وما كان الرهد رغبه عن عيوبه بالجملة
الميل

في العالم

والحجر وما يشبهه

في البيع المراد المستخرج

في البيع المراد المستخرج

لم يصر

لم يتصور الا بالعدل والحق في جوارحه منه والاذن والحبور غير الاجتهاد والادب في ذلك
سوى الله وصلاح الفرائض ولا يوجب الله له الزهد المطابق والذي يرجع الى الدنيا في
الدنيا ولم يزهده من ذلك الغرظ في الاخر في بلط في المحور والقصور والموالد والمجاهد ايضا
زهدا ولكنه دون الاكل والذي يترك خطوط الاخر في الدنيا لبعض ذوقه المبتغى كالذي يترك
المال دون الجاهه او يترك الموضع في الاكل ولا يترك الجاهه في الزينة فلا يستحق اسم الزهد مطلقا
ودرجة في الزهد ودرجة من يتوب من بعض المعاصي في التائبين وهو زهد صحيح كما ان التوبه من بعض
المعاصي صحيحه فان التوبه مما نزل الخطوران والزهد بما نزل عن تركها حتى لا يخطئ
النفس ولا يسهل ان يترك بعض المعاصي دون بعض الا يتركها المخطوران لا
يسمى زهدا وان كان تركه زهدا فخطور والضرر عنه ولكن العاده تخصه في الرهبه بترك
المباحات فاذا الزهد بما نزل عن رغبته عن الدنيا عدولا الى الاخره او عن رغبته عن رغبه الى الله
وهي لدرجه الدنيا كما ينبغي في الرغبه اليه ان يكون خيرا عن رغبته عن الرغبه عن رغبه
معد وراعيه فان كان لا يترك رغبه عن رغبه عن رغبه عن رغبه عن رغبه عن رغبه عن رغبه
يا زهدا في الزهد من عبد العزيز اذ جاءه الدنيا راغبا في رغبه عنها فانه زهدا واما العلم
الذي هو المبتغى في الحال والمآل والموت المذموم كالاضافه الى المذموم كالمناجيه المعوضه عن
البيع في رغبته وما يتحقق هذا العلم لا يتصور ان يزول الرغبه عن البيع فكل من عرفه في رغبته
بان وان الاخر غير رغبه في رغبته في رغبته في رغبته في رغبته في رغبته في رغبته في رغبته
كما يكون الجوهري في رغبته في رغبته في رغبته في رغبته في رغبته في رغبته في رغبته
فالذم على كل الموضع في البيع كالبطلان الذي بان الى انقراضه والآخره كالجوهري الذي لا يتركها
فيقدر رغبه في رغبته في رغبته في رغبته في رغبته في رغبته في رغبته في رغبته في رغبته
النفس